مناظرة مع الحاكمــين على فعل السلف بالسرقة في نقولاتهم بغير عزو

الجــــــــــزء الثـــــاني

قال المُتهم : وإليك أيها المُدافع سيلا جرارا من أهل العلم يوضح وضوحا لا مرية فيه أن النقل بغير عزو سرقة علمية يقول ابن عبد البر فى جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٩٢٢) بعد ذكره كلاما للمُزني:

قَالَ أَبُو عُمَرَ: مَا أَلْزَمَهُ الْمُزَنِيُّ عِنْدِي لَازِمٌ؛ فَلِذَلِكَ ذَكَرْتُهُ **وَأَضَفْتُهُ إِلَى قَائِلِهِ**؛ لِأَنَّهُ يُقَالُ: إِنَّ مِنْ بَرَكَةِ الْعِلْمِ أَنْ تُضِيفَ الشَّيْءَ إِلَى قَائِلِهِ.."

قال المُدافع:

أولا: اعلم أيها المُتهم ليس فيه لا من قريب ولا من بعيد ولا من المنطوق ولا من المفهوم أنه يدل على أن من لم يعزو يصير سارقا وإلا فالتحدي قائم فتفضل ، وإلا فأكثر شيء في هذا الأثر الذى ليس له إسناد أن العزو البركة .

ثانيا: أن هذا الكلام ليس كتابا ولا سُنة كي تُثبت به حكما شرعيا وإنما أثر لا إسناد له والأحكام التكليفية تفتقر في ثبوتها إلى الأدلة الصحيحة وهذا لا صحيح ولا ضعيف .

ثالثا: ولو سلمت لك أيها المُتهم هل تعلم أن هذا الأثر الذى تحتج به حجة لي.

قال المُتهم :كيف هذا

قال المُدافع: لأنه معنى أن يقول " إن من بركة العلم..." إذا كان هناك من كان لا يضيف الكلام إلى قائله فقالوا هذا الكلام وإلا فلو كانوا كلهم يضيفوا الكلام لما كان لهذا الكلام معنى ، ولكن استحبوا إضافة الكلام ولم يسرقوا من لم يُضيف الكلام ، وهذا ما قلنا مرارا وتكرارا أنه يعزو ولكن إن لم يعزو لا تسميه سارق ففهم هذا أيها المُتهم وقد ذكرت لك كلام أهل العلم في هذا من أمثال البلقيني من القديم ومن الحديث عبد المحسن العباد أن العلماء مازال يستفيد بعضهم من بعض وقد يعزون الكلام وقد لا يعزون .

قال المُتهم: عجيب أمرك أيها المُدافع الم أقل لك أنك مُتناقض .

قال المُدافع: وما وجه التناقض في الكلام

قال المُتهم: حينما ذكرت لك كلام أهل العلم تقول لي هذا ليس كتابا ولا سُنة ثم ترده ، وحينما تحتج أنت على كلامك فتقول قال البلقيني وقال العباد وقال فلان وفلان ، فأنت ممن قال الله فيهم " وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ.."

قال المُدافع: عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ما أحل الله في كتابه فهو حلال وما حرم فهو حرام **وما سكت عنه فهو عفو،** فاقبلوا من الله عافيته "وما كان ربك نسيا ".

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها وحد حدودا فلا تعتدوها وحرم أشياء فلا تنتهكوها **وسكت عن أشياء** رحمة بكم غير نسيان فلا تسألوا عنها "

وحينما لا يتكلف العزو أحيانا ويتكلفون العزو أحيانا فهذا ليس من الفرائض فعلها ولا من المحرمات تركُها فيكون قولهم الحق فحينما ذكرتهم تبعا لهذا الدليل وهذا عليه عمل السلف الصالح وأضرب لك مثالا واحدا كي تقبل من الله عافيته ودعك من الغلو فإنه مهلكة

قال ابن القيم فى شفاء العليل وهو يذكر عقيدة أهل السنة فى القدر(١٥ / ٦)

"والقدر عندهم قدرة الله تعالى وعلمه ومشيئته وخلقه فلا يتحرك ذرة فما فوقها إلا بمشيئته وعلمه وقدرته فهم المؤمنون بلا حول ولا قوة إلا بالله على الحقيقة.."

٢- وفى السنة للخلال (٣ / ٥٤٤)

٩٠٤- أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي هَارُونَ ، أَنَّ إِسْحَاقَ حَدَّثَهُمْ ، **أَنَّ أَبَا عَبْدَ اللَّهِ سُئِلَ عَنِ الْقَدَرِ** ، فَقَالَ : **الْقَدَرُ قُدْرَةُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى الْعِبَادِ.."**

قال المُدافع : فهذا الكلام من الإمام أحمد في مقام السؤال فهذا على تعريفك أيُها المُتهم يوهم السامع أنه من عنده بل إن هذا هو عين ما حدث حيث أثنى ابن عقيل على كلام الإمام أحمد هذا واستحسنه جدا ظانا منه أنه كلام الإمام أحمد **!** والذى لا تعرفه أيها المُتهم أن هذا الكلام أصلا ليس من كلام الإمام أحمد وإنما هو كلام زيد بن أسلم مولى عُمر ابن الخطاب ، بل ليس هو كلام زيد ابن أسلم ، بل هو كلام عُمر ابن الخطاب وإليك البرهان لعلك تنزجر أيها المُتهم ولا تُلقى بالتهم جزافا وكما قلتُ لك" الإنسان عدو ما يجهل"

٣- وفى شفاء العليل لابن القيم(١١ / ١)

وقال الإمام أحمد القدر قدرة الله واستحسن ابن عقيل هذا الكلام جدا وقال هذا يدل على دقة علم أحمد وتبحره في معرفة أصول الدين وهو كما قال أبو الوفاء: فإن إنكار القدر إنكار لقدرة الرب على خلق أعمال العباد وكتابها وتقديرها."

وقالها أيضا فى طريق الهجرتين وباب السعادتين (١ / ١٦٣)

"والقدر منشؤه عن علم الرب وقدرته ولهذا قال **الإمام أحمد القدر قدرة الله** واستحسن ابن عقيل هذا الكلام من أحمد غاية الاستحسان **وقال إنه شفى بهذه الكلمة وأفصح بها عن حقيقة القدر."**

فهذا الكلام يؤكد أن ابن عقيل يعتقد أنه من كلام أحمد وأحمد لم يعزو الكلام فهل يكون أحمد سارقا أم فعله سرقة أم من المتشبعين بما لم يعطوا وأي شيء تقوله اعلم أنه جرح في الإمام أحمد إمام أهل السنة والجماعة ومن جرحه هو المجروح ، وهذا أصل الكلام أيها المُتهم

ورواه الآجريُ في الشريعة (٢ / ٣٩)بسنده إلى زيد بن أسلم مولى عمر ابن الخطاب قال : « **القدر : قدرة الله تعالى** ، فمن كذب بالقدر فقد جحد قدرة الله تعالى »

ثم اعلم أيها المُتهم أن هذا الكلام أصلا لعمرابن الخطاب رضى الله عنه ولم يعزه زيد اليه ها هنا.

قال المُتهم: ولكن هذا كذب على زيد مولى عمر ابن الخطاب لأن زيد قد عزا الكلام إليه

وفى الإبانة الكبرى لابن بطة (٤ / ١٣١) عن **زيد بن أسلم مولى عمر** بن الخطاب أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال **القدر قدرة الله عز و جل** فمن كذب بالقدر فقد جحد قدرة الله عز و جل."

قال المُدافع:

أولا: دعك من إلقاء التُهم الباطلة بالكذب تارة والتدليس تارة والتناقض تاراة وكما قلت لك الإنسان عدو ما يجهل ، فلو تلاحظ كلامي الماضي تجد فيه قولي " ولم يعزه زيد اليه **ها هنا."** **فقولي هاهنا** يوضح أنني أعلم أن هناك كلام آخر فافهم.

ثانيا: هذا حجة لي وحجة عليك لأنه يوضح ما ذكرته لك في جواز العزو لأن زيد ابن أسلم قد أضاف الكلام هنا إلى عُمر وفى موطن آخر لم يَضيف الكلام إلى عُمر ابن الخطاب مما يدل جواز كلا الفعلين .

ثالثا: ولو سلمت لك فأين أنت من فعل الإمام أحمد فاختر أيها المُتهم واحدة من الثلاثة للإمام أحمد إما انه **سارق** ، وإما أن **فعل الإمام أحمد سرقة** ، وإما أن الإمام أحمد **متشبع بما لم يعط !**

قال المُتهم: ولكن هذا من المُشتهرات فلا يُشترط العزو!

قال المُدافع: علمت إذن من الذى تنزل عليه الآية حينما قلت "فأنت ممن قال الله فيهم " وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ.." ألست أن الذى قلت وتتشدق كلام ابن عبد البر على عمومه ، وتقول في الآية والحديث " العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب **!!** عجبا لك.

ومع ذلك أبشر الكلام ليس من المشتهرات ، ولا بصيغة الإمام أحمد **!**، ولا سقط من النساخ - لأن الخلال ذكرها هكذا وابن القيم ذكرها هكذا- إلى آخر الترهات التي تذكرها أيها المُتهم **!!** وانظر إلى إعجاب ابن عقيل به واعتقاده من كلام الإمام أحمد وابن القيم نسبه للإمام أحمد ، **والسؤال:** فإذا لم يكن مشهورا عند هؤلاء فأخبرني يكون مشهورا عند من **!!؟**

أراك أيها المُتهم لا تستطيع جوابا .

قال المُتهم: وقال القرطبي –رحمه الله- في خطبة كتابه: "وشرطي في هذا الكتاب: إضافة الأقوال إلى قائليها، والأحاديث إلى مصنفيها، فإنه يقال: من بركة العلم أن يضاف القول إلى قائله."

قال المُدافع: وهذا أيضا حجة لي يؤكد جواز العزو وأن من لم يعزو لا يسمى سارقا برهان ذلك أن القرطبي نفسه الذى قال هذا قد خالف هذا الشرط وخرج عنه فهل بخروجه عن شرطه يكون قد حكم على نفسه بالسرقة فأين عقلك أيها المُتهم !

قال المُتهم: هذه دعوى فأين خروجه عن شرطه.

قال المُدافع: فلازلت تُلقى التُهم جُزافا ، وأنا لازلت أقول لك الإنسان عدو ما يجهل.

يقول الدكتور عبدالله بن عبد المحسن التركي في مقدمة تحقيق كتاب القرطبي وهو أفضل تحقيق على الإطلاق لهذا الكتاب يقول في المقدمة ص١٢

"وكان رحمه الله ينسب الأقوال إلى أصحابه غالبا **ويترك ذلك في مواضع"**

وعلق على كلام القرطبي رحمه الله في شرطه المذكور آنفا في نسبة الأقوال إلى قائليها فقال ص٨ "ولكن المصنف رحمه الله لم يلتزم بشرطه فقد يترك ذلك في بعض الحالات كما سنشير إليه على حسب ما يمكننا الوقوف عليه " فيا أيها المُتهم لا تتكلم إلا بعلم.

ولا أجد لك أيه المُتهم مثالا إلا ما ذكره ابن عبد البر عن الإمام الأوزاعي رحمهما الله:

جامع بيان العلم وفضله (٢/ ١٠٧٣)

عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ **يَحْرِمَ عَبْدَهُ بَرَكَةَ الْعِلْمِ** أَلْقَى عَلَى لِسَانِهِ **الْأَغَالِيطَ»**

وليس هناك أغاليط أعظم من سب العلماء واتهامهم بهذه الشناعة فاللهم يا مقلب القلوب ثبت قلوبنا على دينك.

قال المُتهم : ولكن لم ننتهى بعد

قال المُدافع : ومن قال لك أنني انتهيت بعد**!** إن شاء الله وقدر اللقاء والبقاء "وسلام عليكم"

أبى يحيى/سامح بن محمد بن أحمد
عامله الله بالفضل
الاثنين ٢٣ جماد الاول /١٤٣٨هـ